

اليتيم وبجاء اول الجاهل ولا يقبل بدته الا
من ذى حم محرم او ممن اعنا ومهادته قد
غدا اول من لها حفتة ولا حفر وعوة الاما
ويسوي بين الفحين جلوسا واقبالا ولا
احدسى ولا يضيفه ولا يحكى ولا يخرج معه
ولا يشير اليه ولا يلقنه حجة ولا يلقن قوله
اشهد بكذا واسمحه ابو الوفاء فيما لا

لا تتمه ويجبس بخصم مدة رأيا مصلحة
بطلب لي الحق ان استع له عن الأثام
او ثبت الحق بالبينه فيما انه بعد كالكفا والمهر
او بدل ال حصول له وفي نفقة عرسه ولده
لا في دينه وفي غيرها الا ان ادعى فقره
الا اذا قامت بينة بضده واذا شهد
على حاكم حكم وكتب وهو يسجل وعلى